

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢

بشأن تنظيم الحمامات وبإلغاء القانون السابق رقم ١٨٤  
لسنة ١٩٥٨ (١)

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية  
والمحاكم اتناذيرية ، والقوانين المعدلة له ؛

وعلى انقانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الحمامات ، والقوانين  
المعدلة له ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بشأن العاملين المدنيين في الدولة ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

(١) الجريدة الرسمية في ٥ أكتوبر سنة ١٩٧٢ - العدد ٤٠

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية  
صورة طبق الأصل



خالد حسين

